



التاريخ : ٢٠١٨/١٠/١٦

رقم الصادر : ٢٠١٨٢٥٧٢٧/٢٠/٤/١٠٤

٥٦
بلاغ رقم (-----) لسنة ٢٠١٨

الموضوع : تعديل قرار مجلس الوزراء المتعلق بالرووس القاطرة

أرفق صورة عن قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٤٤) تاريخ ٢٠١٨/١٠/٨ والمتضمن تعديل البند (١/١) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٨١٤) لسنة ٢٠١٠ المتعلق باستيراد الرووس القاطرة وتحديثها من خلال الشطب او اعادة التصدير وفق الالية المتبعة للتحديث الاستبدالي للشاحنات.

أرجو الایعاز لمن يلزم للتقيد بما ورد فيه.

واقبلوا فانق الاحترام

ع/ المدير العام

عقيد جمارك

غسان حسن مصطفى الضمراوي

نسخة : لادارة ترخيص السواقين والمركبات مع صورة عن القرار.
نسخة : لمديرية التعريفه والاتفاقيات/بيان عرجاني



حراس

١٢ / ٤ / ١١ / ٢٠٢٠

١ / صفر / ١٤٤٠

الرقم ٢٠١٨/١٠/٢٠

التاريخ

الموافق

معالي وزير النقل

لاحقا لكتابي رقم ١٢٩١٥/٤/١١/١٢ تاريخ ٢٠١٠/٧/٥ وإشارة لكتابكم رقم ٤٥٠٤/١/١/٣ تاريخ ٢٠١٨/١٠/٢

استعرض مجلس الوزراء كتاب معاليكم المشار إليه أعلاه، وتوصية لجنة التنمية الاقتصادية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/١ بخصوص قرار مجلس الوزراء رقم (١٨١٤) تاريخ ٢٠١٠/٦/٢٩، المتضمن في البند (١/١) منه "حظر استيراد الرؤوس القاطرة والتي مضى على صنعها أكثر من سنة تسبق سنة التخليص" وعلى النحو المبين فيه، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٨ الموافقة على تعديل البند أعلاه ليصبح على النحو التالي:-

١. السماح باستيراد الرؤوس القاطرة، على أن تكون سنة الصنع هي نفسها سنة التخليص أو السنة التي تسبقها أو التي تليها، وأن يتم إخراج رأس قاطر عامل ومسجل من الخدمة من خلال الشطب أو إعادة التصدير ووفق الآلية المتبعة للتحديث الاستبدالي للشاحنات.

٢. تستثنى من هذا القرار الرؤوس القاطرة في الحالتين التاليتين:-

- الرؤوس القاطرة الموجودة داخل المناطق الحرة الأردنية بموجب طلبات إيداع أصولية، شريطة أن يكون تاريخ إيداعها قبل صدور هذا القرار على أن يتم الشطب أو إعادة التصدير.

- الرؤوس القاطرة التي تم شراؤها وشحنها إلى المملكة قبل صدور هذا القرار، شريطة أن يكون تاريخ بوالص الشحن قبل صدور هذا القرار.

٣. إيقاف إدخال الرؤوس القاطرة بموجب موافقات تشجيع الاستثمار التي تم منحها سابقا، والإيعاز لجميع الجهات ذات العلاقة للتقيد بذلك.

واقبلوا فائق الاحترام.

لرئيس الوزراء

نسخه/إلى معالي وزير دولة لشؤون الاستثمار
نسخه/إلى معالي وزير المالية
نسخه/إلى معالي وزير المالية/ الجمارك
نسخه/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخه/إلى عطوفة أمين عام مجلس الوزراء
قرار رقم (١٤٤٤)
نسخه/إلى مديرية اللجان الوزارية
١٠/٧/٢٠